

مذكرة

إلى

السيد الرئيس المدير العام للمجمع الكيميائي التونسي

تحت إشراف

السيدة وزيرة الطاقة والمناجم والطاقات المتجددة

الموضوع: تقرير تقييم العروض المتعلق بمشروع تحويل وحدتي الحامض الكبريتي لمعملي الصخيرة والمضيلة من طريقة الامتصاص العادية إلى الامتصاص المضاعف مع استرجاع الطاقة الحرارية وتركيز منظومة للمراقبة والتحكم بالمجمع الكيميائي التونسي في صيغة مفتاح في اليد.

المراجع : - مكتوبكم عدد 2017/307 بتاريخ 15 ماي 2017،
- التقرير الرقابي الأولي بتاريخ 30 ماي 2017،

أما بعد، أتشرف بإعلامكم أن اللجنة العليا لمراقبة وتدقيق الصفقات العمومية نظرت خلال جلستها عدد 2017/21 المنعقدة بتاريخ 30 ماي 2017 في تقرير تقييم العروض المشار إليه أعلاه ولاحظت خاصة ما يلي:

1- بخصوص آجال معالجة الملف:

✓ طول آجال معالجة هذا الملف حيث تم الإعلان عن طلب العروض منذ شهر سبتمبر 2015 كما تم التمديد في تاريخ آخر أجل لقبول العروض في مناسبتين من 12 جانفي 2016 إلى غاية 02 مارس ثم 4 أفريل 2016 (7 أشهر) لتتم موافاة اللجنة بتقرير تقييم العروض بتاريخ 15 ماي 2017 وبذلك تم تجاوز الأجل القصوى المنصوص عليها بالفصل 8 من الأمر المنظم للصفقات العمومية والمحددة بـ120 يوما.

من جهة أخرى، يلاحظ أن أسعار هذه الصفقة ثابتة وغير قابلة للمراجعة وبالتالي وطبقا للفصل 2.27 من كراس الشروط الإدارية الخاصة بالصفقة فإنه يحق لصاحب الصفقة المطالبة بتحيين عرضه المالي وهو ما شأنه أن ينجر عنه كلفة مالية إضافية.

2- بخصوص ملف طلب العروض ومنهجية التقييم:

✓ عدم وضوح ودقة كراس الشروط خاصة وأن جميع المقاولات التي شاركت في طلب العروض قد طالبت في 4 مناسبات المجمع الكيميائي التونسي بتقديم توضيحات بخصوص شروط المشاركة وكراسي الشروط الإدارية والفنية وخاصة فيما يتعلق بالتجهيزات كما تم إدخال تغييرات على modèle de « MOF » l'offre financière من خلال إلغاء بعض الفصول.

✓ تضارب على مستوى معيار المشاريع المماثلة حيث تم التنصيص على أن يكون المشروع قد أنجز وبصدد الاستغلال على الأقل منذ سنتين في تاريخ آخر أجل لقبول العروض ومن جهة أخرى على أن

يكون هذا المشروع منجز خلال سنتي 2004 و 2012 وهو ما يفترض أن يكون المشروع منجز منذ 4 سنوات.

✓ تم كذلك التنصيص على إمكانية حصول العارض على القسطين معا دون أن يتم التنصيص على الشروط الواجب تقديمها للفوز بالقسطين معا وخاصة فيما يتعلق بالموارد البشرية الضرورية لتنفيذ الأشغال.

✓ تم التنصيص على ضرورة مطابقة العرض الفني لجميع الخاصيات الفنية المنصوص عليها بكراس الشروط الفنية الخاصة بالصفقة دون أن يتم حصر هذا المعيار في التجهيزات الأساسية تفاديا لإقصاء العروض سيما وأن العارض قد أمضى على كراس الشروط الفنية الخاصة بالصفقة وبالتالي فهو مطالب بتقديم تجهيزات تستجيب لما هو مطلوب.

3- بخصوص عرض شركة PIRECO:

✓ عدم مطابقة العرض الفني لشركة PIRECO لمعيار الموارد البشرية حيث اقترحت نفس مدير المشروع بالقسط عدد 1 والقسط عدد 2 السيد "هاشمي جبارة" في حين أن كراس الشروط لم ينص على إمكانية تقديم نفس مدير المشروع في صورة الفوز بقسطين وإنما تم التنصيص على أن يتم تقييم كل قسط على حده إضافة إلى التباعد الجغرافي بين موقعي الأشغال موضوع القسطين.

✓ عدم مطابقة السيد "بشير البراح" المقترح في خطة مهندس ميكانيك بالقسط عدد 1 باعتبار وأنه لا تتوفر لديه شهادة مهندس وإنما هو متحصل على شهادة التقني في الآلية كما أن شهادة العمل المقدمة من قبل الشركة التونسية للكهرباء والغاز تفيد أنه مساعد فني مترسم ورئيس ورشات الآلية العامة وتلك المسلمة من قبل شركة PIRECO والتي تفيد أنه قد تم انتدابه بصفته مهندسا لا يمكن اعتبارها معادلة لشهادة الهندسة خاصة وأن منهجية التقييم لم تنص على ذلك.

بناء على ما تقدم، تبدي اللجنة العليا لمراقبة وتدقيق الصفقات العمومية رأيها بعدم الموافقة على مقترح المنشأة بخصوص إسناد القسطين إلى شركة PIRECO.



والسلام

رئيس اللجنة العليا لمراقبة وتدقيق الصفقات العمومية
خالد الحاربي